

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/63/47

3 March 2011

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع الثالث و الستون  
مونتريال، 4 - 8 أبريل / نيسان 2011

مقترح مشروع: بابوا غينيا الجديدة

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصيات أمانة الصندوق على مقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (الشريحة الأولى) ألمانيا



## وصف المشروع

1. نيابة عن حكومة بابوا غينيا الجديدة، قدمت حكومة ألمانيا بوصفها الوكالة المنفذة الرئيسية، إلى الاجتماع الثالث والستين للجنة التنفيذية خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتكلفة إجمالية، على النحو المقدم في الأصل، بمبلغ 1,260,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 148,600 دولار أمريكي لتحقيق الإزالة الكاملة لاستهلاكها من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2025. وسوف تنفذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بواسطة حكومة ألمانيا فقط. والمقترح خاص بالتمويل لمرة واحدة وإزالة معجلة لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2025.

2. وتطلب حكومة ألمانيا، على النحو المقدم في الأصل، مبلغ 366,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 43,165 دولارا أمريكيا للشريحة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

## الخلفية

### لائحة المواد المستنفدة للأوزون

3. أنشأت بابوا غينيا الجديدة مكتبا وطنيا للأوزون في وزارة البيئة والصون عام 1992 بمقتضى مقرر صادر عن المجلس التنفيذي الوطني. كما وافق نفس المقرر على انضمام البلد لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، وبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون.

4. وقد دخل النظام الحالي للرقابة على الواردات من المواد المستنفدة للأوزون حيز التنفيذ في 1 يناير/ كانون الثاني 2004 عندما بدأ إنفاذ قانون البيئة في عام 2000 ولائحة البيئة في 2002. ويغطي نظام التراخيص بالمواد المستنفدة للأوزون جميع هذه المواد بما في ذلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخلائط المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ولا يمكن بمقتضى هذه اللائحة استيراد أي مواد مستنفدة للأوزون أو تصديرها ما لم يكن لدى المستورد/ المصدر تصريح بيئي سليم وقدم إشعارا بعزمه على استيراد/ تصدير أي مواد مستنفدة للأوزون. ويجري تجديد هذه التصاريح سنويا. ودخل الحظر على استيراد (وتصدير) المعدات المحتوية على المواد الكلوروفلوروكربون حيز النفاذ في 19 يناير/ كانون الثاني 2006 عندما دخلت لائحة البيئة (المواد المستنفدة للأوزون) حيز النفاذ. ولا يوجد حاليا أي حظر أو حصص للواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أو المعدات التي تحتوي على هذه المواد، فسوف يطبق ذلك بحلول عام 2012.

5. ووزارة البيئة والصون مسؤولة عن تنفيذ بروتوكول مونتريال في بابوا غينيا الجديدة، والإشراف على تنفيذ المشاريع ذات الصلة بالأوزون في البلد فضلا عن وضع السياسات والتدابير الإدارية لتنفيذ بروتوكول مونتريال. وييسر المكتب الوطني للأوزون ويتسق مشاريع وسياسات إزالة المواد المستنفدة للأوزون. ويوجد المكتب الوطني للأوزون في شعبة مواصفات الصناعة في وزارة البيئة والصون.

### استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

6. لا تستخدم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بابوا غينيا الجديدة إلا لخدمة معدات التبريد وتكييف الهواء في الصيد والسياحة وتصنيع الأغذية وغير ذلك من القطاعات التجارية وفي المساكن. ولا ينتج البلد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ولذا فإن جميع المواد المستخدمة تستورد أساسا من الصين وسنغافورة. وفي حين أن الهيدروكلوروفلوروكربون-22 هو المادة السائدة بين المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستخدمة، تم استيراد كميات صغيرة من الهيدروكلوروفلوروكربون-409 والهيدروكلوروفلوروكربون-408 منذ 2006 بوصفها بديلا عن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلا أن كميات غاز التبريد هذه لاتذكر وسيتم تنظيمها من خلال تراخيص الاستيراد. ويتوقع أن يزيد استخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية نتيجة لتزايد مناولة الأغذية المبردة والمجمدة وزيادة الطلب من مرافق السياحة المتنامية في البلد في الحصول على نظم تبريد وتكييف هواء.

7. وقرر الاستهلاك السنوي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة 2005-2009 بصورة أولية بمتوسط قدره 65.6 طن متري (3.6 طن بقدرات استنفاد الأوزون سنويا استنادا إلى مسح أجرى للإعداد لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية). ويبين الجدول 1 مستوى استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة 2005-2009 في بابوا غينيا الجديدة مع مقارنته بالاستهلاك المبلغ بموجب المادة 7 مع النتائج المستخلصة من مسح المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ويوجد فرق مقداره 1.2 طن متري في الأرقام المجمعة من المسح بالمقارنة بالبيانات المقدمة بمقتضى المادة 7 في 2007. ويعزى ذلك إلى فقد بعض الوثائق المتعلقة بذلك العام مما وضع مستوى الاستهلاك الناجم عن المسح أقل من ذلك الذي أبلغ. وأشار المسح أيضا إلى أنه يمكن أن يعزى الفرق بالنسبة لذلك العام أيضا إلى أن المسح تناول أيضا المعدات المركبة واحتياجات الخدمة ذات الصلة في حين أن بيانات المادة 7 تستند إلى الواردات الفعلية في ذلك العام والتي قد تكون ناجمة عن تخزين لمرة واحدة في البلد.

الجدول 1: مستوى استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بابوا غينيا الجديدة

السنة	المادة 7			نتائج المسح
	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (بالأطنان المترية)	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (بالأطنان بقدرات استنفاد الأوزون)	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (بالأطنان المترية)	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (بالأطنان بقدرات استنفاد الأوزون)
2003	65.45	3.6	66.5	3.66
2004	69.09	3.8	70	3.85
2005	67.27	3.7	68.4	3.76
2006	72.73	4	72.8	4
2007	90.91	5	68.4	3.76
2008	56.36	3.1	58.6	3.22
2009	58.18	3.2	60.1	3.31

8. وقدرت الطاقة المركبة من وحدات التبريد وتكييف الهواء في البلد التي تستخدم الهيدروكلوروفلوروكربون-22 بعدد 71,500 وحدة في 2009 على النحو المبين في الجدول 2.

الجدول 2: توزيع الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في نظم التبريد

النوع	المجموع	مجموع الشحن (بالأطنان)		الخدمة (بالأطنان)	
		المتريية	قدرات استنفاد الأوزون	المتريية	قدرات استنفاد الأوزون
نمط تكييف الهواء في المساكن	55,000	55	3	16	0.88
تكييف الهواء التجاري	5,000	40	2.2	20	1.1
التبريد التجاري أي كبائن العرض وأجهزة التجميد وماكينات صناعة الثلج	8,500	17	0.9	9	0.5
الغرف المبردة وغرف التجميد	3,000	21	1.1	15	0.82
<b>المجموع</b>	<b>71,500</b>	<b>133</b>	<b>7.2</b>	<b>60</b>	<b>3.3</b>

9. وأشارت خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى أنه نظرا للتقلبات في الواردات خلال السنوات الخمس السابقة، لا يمكن تحديد اتجاه حقيقي للنمو في استهلاك هذه المواد. ولذا وضعت تقديرات للاستهلاك المتوقع استنادا إلى النمو خلال السنتين السابقتين (2008-2009) والنمو المتوقع في الواردات في 2011 والذي قدر بنحو 5 في المائة. وإذا افترض أن استخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سوف يستمر في المستقبل دون عائق يمكن توقع زيادة بنسبة 5 في المائة في الواردات من هذه المواد على أساس سنوي. ويقدم الجدول التالي موجزا لهذه التوقعات.

الجدول 3: الاستهلاك المتوقع من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بابوا غينيا الجديدة

2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005		الاستهلاك المتوقع
77.1	73.5	70	67						بالأطنان المتريية	
4.2	4	3.85	3.7						بقدرات استنفاد الأوزون	
			67	60	59	91*	73	68	بالأطنان المتريية	الاستهلاك الفعلي (المسح)
			3.70	3.31	3.22	5*	4.00	3.76	بقدرات استنفاد الأوزون	

\* بيانات المادة 17.

#### استراتيجيه إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

10. تقترح حكومة بابوا غينيا الجديدة نهج المرحلة الواحدة لتحقيق الإزالة الكاملة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2025 على يعقب ذلك خدمة إضافية. وستتمثل الخطة في فرض حظر على الواردات من المعدات المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون عام 2015. ويستند القرار الخاص بإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية قبل الموعد المحدد في بروتوكول مونتريال إلى التزام البلد بالتصدي للتحديات الخاصة بحماية الأوزون، والمناخ في نفس الوقت. وقدمت الحكومة التزامها بالإزالة المعجلة في رسالة مكتوبة موجهة لأمانة الصندوق المتعدد الأطراف. ويتضمن الجدول التالي خطة الإزالة.

الجدول 4: الجدول الزمني المقترح لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبابوا غينيا الجديدة

الجدول الزمني	أهداف خطة الإدارة	أهداف الخفض لبابوا غينيا الجديدة
متوسط 2010-2009	خط الأساس	مستوى خط الأساس
1 يناير/ كانون الثاني 2012		تجميد خط الأساس
1 يناير/ كانون الثاني 2013	تجميد خط الأساس	خفض بنسبة 5 في المائة من خط الأساس
1 يناير/ كانون الثاني 2014		خفض بنسبة 11 في المائة من خط الأساس
1 يناير/ كانون الثاني 2015	خفض بنسبة 10 في المائة من خط الأساس	خفض بنسبة 15 في المائة من خط الأساس
1 يناير/ كانون الثاني 2016		خفض بنسبة 25 في المائة من خط الأساس
1 يناير/ كانون الثاني 2017		خفض بنسبة 35 في المائة من خط الأساس
1 يناير/ كانون الثاني 2020	خفض بنسبة 35 في المائة من خط الأساس	خفض بنسبة 60 في المائة من خط الأساس
1 يناير/ كانون الثاني 2022		خفض بنسبة 75 في المائة من خط الأساس
1 يناير/ كانون الثاني 2025	خفض بنسبة 67.5 في المائة من خط الأساس	إزالة كاملة
1 يناير/ كانون الثاني 2030	إزالة كاملة	
	* 2.5 متابعة خدمة حتى 2040	

11. ولكي تحقق بابوا غينيا الجديدة الأهداف المحددة في الجدول الزمني أعلاه، عليها أن تنفذ أنشطة تتضمن مشاريع استثمارية وغير استثمارية تنفذ من 2010-2025. وسوف تركز المرحلة المبكرة من المشروع على التدخلات التنظيمية والإنفاذ والترويج للأنشطة ذات المنافع المشتركة للمناخ والأوزون فضلا عن أنشطة التوعية وبدء المشاريع الاستثمارية في حين ستركز المرحلة اللاحقة على توليفة من الأنشطة غير الاستثمارية. وتتمثل أهداف المكون غير الاستثماري في استدامة الخفض في المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الذي سيتحقق من خلال الأنشطة الاستثمارية وضمن خفض الاحتياجات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة 2015-2025. وتتضمن

خطة التنفيذ تدابير تستخدم توليفة من صكوك اللائحة والإنفاذ والتدريب وبناء القدرات واستشارة الوعي ومبادرات المساعدة التقنية.

12. كما تتوخى خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مكونا للمساعدة التقنية تقدم لقطاع الخدمة. وسينشأ في إطار هذا البرنامج، مراكز صغيرة للإصلاح. ويقترح أن تكون ملكية هذه المراكز لمنشأة أو أكثر من منشآت خدمة التبريد وتكييف الهواء الرئيسية في شكل متعاقدين. وسيعمل هذه المراكز على أساس تجاري، وتتلقى غازات التبريد المسترجعة التي يتم جمعها بواسطة محال خدمة تكييف الهواء والتبريد والفنيين المستقلين من منطقة جغرافية محددة. وسوف يحصل مقاولو مراكز الإصلاح الصغيرة على رسوم تجهيز مقابل هذه العملية وللتخفيف من التكاليف والمصرفيات الإدارية المرتبطة بعمليات الإصلاح. وسوف يزود الفنيون بأدوات استرجاع ويجري التدريب الذي سيقدم على استخدام هذه المعدات.

13. ويقترح أيضا برنامج تجريبي لإعادة التهيئة للمستخدمين النهائيين حيث سيقدم التمويل الأولي أو التحفيزي لعدد مختار من المنفعين بمجرد الانتهاء من التحقق من عمليات إعادة التهيئة. وتتوخى خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عمليات إعادة التهيئة إلى غازات التبريد الهيدروكلوروكربونية، والتدريب الذي سيقدم بشأن مناولة هذه الغازات وكيفية تهيئتها باستخدام هذه البدائل.

#### الجدول 5: أنشطة نوعية في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والفترة المقترحة للتنفيذ

مرحلة التنفيذ	النشاط
خطة شاملة (2011-2020)	سياسات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والإنفاذ: • إنفاذ اللوائح • التدريب لموظفي الجمارك وغيرهم من إدارات إنفاذ القانون
خطة شاملة (2011-2020)	استشارة الوعي
خطة شاملة (2011-2016)	تدريب فنيي الخدمة وتزويدهم بالأدوات
خطة شاملة (2011-2015)	احتواء وإعادة استخدام غازات التبريد • إنشاء مراكز إصلاح صغيرة
خطة شاملة (2012-2025)	إعادة تهيئة المستخدمين النهائيين/ برنامج الحوافز التجريبي للاستبدال
خطة شاملة (2012-2025)	تنسيق ورصد المشروع

14. واستكشفت حكومة بابوا غينيا الجديدة نهجا للجمع بين منافع الأوزون والمناخ من خلال العمل عن قرب شديد مع مكتب المناخ في البلد لضمان تنفيذ اللوائح والرقابة على استخدام غازات الاحتباس الحراري التركيبية. وتحت بابوا غينيا الجديدة على إجراء تدخلات سياسية وتنظيمية تجعل وحدات كفاءة الطاقة تتضمن غازات تبريد بديلة بتكلفة في متناول اليد، واستشارة الوعي العام بالمنافع المالية والبيئية طويلة الأجل للاستثمار في الأوزون ووحدات كفاءة الطاقة غير الضارة بالمناخ.

#### تكاليف خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

15. قدرت التكاليف الإجمالية الشاملة لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بابوا غينيا الجديدة بمبلغ 1,260,000 دولار أمريكي على النحو الذي قدمه به زاندا مبلغ 545,000 دولار أمريكي من التمويل النظير التقديري من الحكومة ومصادر القطاع الخاص لتحقيق الإزالة الكاملة لمقدار 62.6 طن متري (3.4 طن بقدرات استنفاد الأوزون) من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2025 على النحو المبين أدناه.

الجدول 6: التكاليف الإجمالية لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لباوا غينيا الجديدة

التمويل النظير (دولار أمريكي)	حكومة ألمانيا (دولار أمريكي)	وصف الأنشطة
30,000	130,000	سياسات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والإنفاذ: • إنفاذ اللوائح • التدريب لموظفي الجمارك وغيرهم من إدارات إنفاذ القانون
70,000	120,000	استشارة الوعي
35,000	255,000	تدريب فنيي الخدمة وتزويدهم بالأدوات
5,000	225,000	احتواء وإعادة استخدام غازات التبريد • إنشاء مراكز إصلاح صغيرة
405,000	280,000	إعادة تهيئة المستخدمين النهائيين/ برنامج الحوافز التجريبي للاستبدال
In kind	250,000	تنسيق ورصد المشروع
<b>545,000</b>	<b>1,260,000</b>	<b>مجموع المبلغ المطلوب للتمويل</b>

### تعليقات الأمانة وتوصياتها

#### التعليقات

16. استعرضت الأمانة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لباوا غينيا الجديدة في سياق الخطوط التوجيهية لإعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 39/54)، ومعايير تمويل إزالة هذه المواد في قطاع الاستهلاك التي وافق عليها الاجتماع الستين (المقرر 44/60) والمقررات التالية بشأن خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي اتخذت خلال الاجتماع الثاني والستين وخطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2011-2014.

#### القضايا ذات الصلة باستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

17. قدمت حكومة ألمانيا تفسيراً للاختلاف في البيانات بين المسح وتلك المبلغة بمقتضى المادة 7 ولاسيما بالنسبة لعام 2007. وأشارت إلى أن البلد يواجه بعض الصعوبات في إجراء المسح حيث لم يمكن تتبع بعض الوثائق المؤيدة، ولم تتعادل الأرقام مع تلك الخاصة لعام 2007. كما أشارت إلى أن أرقام عام 2007 المبلغة بمقتضى المادة 7 تمثل أكثر القيم واقعية للكمية المستوردة من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في حين تتعلق أرقام المسح بدرجة أكثر بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية اللازمة للبلد بالنظر إلى أنها كانت تستند إلى المعدات المركبة ومتطلبات الخدمة ذات الصلة. وأشارت حكومة ألمانيا أيضاً إلى أن ارتفاع الواردات المسجل في عام 2007 قد عدل على أساس الواردات في السنوات التالية على النحو المبين في الجدول 1. كما أوضحت أن التنمية الاقتصادية في الآونة الأخيرة في البلد قد افتتحت بعض المناطق للأغراض السياحية مما تتطلب فنادق ومرافق جديدة تحتاج إلى معدات تعمل بالهيدروكلوروفلوروكربون-22.

#### نقطة البداية للخفض التجميعي في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

18. وافقت حكومة باوا غينيا الجديدة على أن تحدد نقطة بدايتها لتحقيق الخفض التجميعي المستدام لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالمستوى المتوسط لاستهلاك عام 2009 والاستهلاك التقديري في 2010 الذي قدر بمقدار 3.4 طن بقدرات استنفاد الأوزون. وبينت خطة الأعمال خط أساس قدره 3.29 طن بقدرات استنفاد الأوزون.

القضايا التقنية والتكاليفية

19. أشارت الأمانة عددا من القضايا بشأن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ويشمل ذلك قضايا تتعلق بالحاجة إلى إجراء تغييرات في الإطار القانوني لإدارة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مقابل التمويل المقدم بالفعل لوضع السياسات أثناء إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وقد أشير إلى أن لدى البلد بالفعل نظاما للتراخيص للمواد المستنفدة للأوزون، وأن حصص الاستيراد لرصد الواردات من هذه المواد، والحظر على الواردات من المعدات التي تحتوي على الهيدروكلوروفلوروكربون وزيادة قدرة سلطات الإنفاذ لتيسير التنفيذ الكفء للسياسات المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون سوف تنفذ كجزء من خطة إدارة إزالة هذه المواد بحلول عام 2012.

20. وأشارت الأمانة إلى أن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تتوخى أنشطة في قطاع الخدمة مثل تدريب كل من موظفي الجمارك وفنيي الخدمة فضلا عن مكون استشارة الوعي. وتضمنت في الأصل مكونات لإنشاء مراكز للاسترجاع والإصلاح وبرنامج لإعادة تهيئة المستخدمين النهائيين يقترح استخدام الهيدروكربونات كغاز تبريد بديل لها. وأثناء المناقشات التي أجريت مع ألمانيا، أشارت الوكالة إلى أن البلد وإن يدرك المقررات التي صدرت عن اللجنة التنفيذية بشأن أهلية التمويل لبلدان الاستهلاك المنخفض، طلب زيادة تكاليف خطة إدارة الإزالة بما يتجاوز ذلك الوارد في المقرر 44/60 (أي 1,260,000 دولار أمريكي). ولدى خفض التكاليف إعمالا للمقرر، قررت الحكومة استبعاد بعض الأنشطة ذات الصلة بمراكز الإصلاح الصغيرة وإعادة التهيئة.

21. وأشارت الأمانة بعض الشواغل فيما يتعلق بخطة البلد المقترحة للتعجيل بالإزالة قبل الموعد المحدد بمقتضى بروتوكول مونتريال بخمس سنوات، وقدرتها على تحقيق هذه المواعيد النهائية الدقيقة والالتزام الوطني الشامل وإطار دعم هذه الخطة إعمالا للمقررين 47/59 و10/62. ولدى تبرير هذا النهج، أكدت حكومة ألمانيا أن بابوا غينيا الجديدة قد تعهدت، بوصفها بلد جزري صغير، بالتزامات بمقتضى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ بأن تخفض الانبعاثات بمقدار النصف بحلول عام 2030، وتحقيق تعادلية الكربون بحلول عام 2050. وسوف تستكمل الإزالة المعجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وإدخال بدائل هذه المواد في نهاية الأمر وغير ذلك من الأنشطة التي سوف تنفذ في إطار خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، الجهود التي تبذلها الحكومة لتحقيق هذه الأهداف. وأشارت إلى أن هناك التزام من أعلى مستوى حكومي بضمان تحقيق هذين الالتزامين جنبا إلى جنب، وينظر إلى هذا النهج على أنه فرصة لبدء الإجراءات في أسرع وقت ممكن حيثما يتوافر الوقت الكافي لضمان التنفيذ بكفاءة. وقدمت بابوا غينيا الجديدة نسخا من التزامها بمقتضى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ فضلا عن رسالة من وزارة البيئة والصون تبيين الالتزام الوطني القوي بالإزالة المعجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرفق الأول بهذه الوثيقة).

22. ولدى مناقشة الأنشطة المختلفة والتكاليف الإجمالية المقابلة للتقديم الأولي لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مع حكومة ألمانيا، أكدت الأمانة من جديد المقرر 44/60 حيث لم تدرج سوى مستويات التمويل للبلدان التي يبلغ فيها استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 360 طنا متريا (19.8 طن بقدرات استنفاد الأوزون) أو أقل في قطاع خدمة التبريد. كما لفتت الاهتمام إلى المقرر 10/62 الذي أشار إلى أن مجموع التمويل المتاح للبلدان التي ترغب في التعجيل بإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بما يتجاوز الخفض البالغ 35 في المائة، لكي تحقق الإزالة الكاملة سوف يستخلص من ذلك التمويل المتاح لتحقيق الخفض بنسبة 35 في المائة في الاستهلاك المبين في الجدول الوارد في الفقرة الفرعية و (12) من المقرر 44/60. وإعمالا للمقرر 10/62 ونظرا لأن خط الأساس التقديري للبلد حسب على أنه 62.6 طن متري سيكون البلد مؤهلا للتمويل بحد أقصى قدره 800,000 دولار أمريكي لتحقيق الإزالة المعجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

23. ولاحظت الأمانة أيضا أن تكاليف مشروع التعزيز المؤسسي، الواردة في الخطة المعدلة لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية قد أدرجت الآن بتكلفة تبلغ 450,000 دولار أمريكي (أي 30,000 دولار أمريكي سنويا خلال الفترة 2011-2025). وأبلغت حكومة ألمانيا الأمانة بأن البلد يرغب في أن يكون التعزيز المؤسسي جزءا من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حيث أنه سيفيد بصورة خاصة في مجال استشارة الوعي الذي يمكن تجميعه مع الوعي الذي يتحقق في إطار التعزيز المؤسسي مما يجعله أكثر تنسيقا وكفاءة. كما



أشارت الوكالة إلى أنه يمكن استعمال عملية جمع البيانات في إطار التعزيز المؤسسي مع عملية رصد الإنفاذ المطلوب في إطار خطة إدارة الإزالة. وتلاحظ الأمانة أيضا أن إدراج التعزيز المؤسسي يتسق مع المقرر 47/59، وأن الحكومة قد أبلغت بانعكاسات إدراج التعزيز المؤسسي في خطة إدارة الإزالة ووافقت عليها وفقا للمقرر 15/62.

24. وبعد إجراء المزيد من المناقشات بشأن الأنشطة والكيفية التي ستنجح بها للبلد الامتثال لتدابير الإزالة المنصوص عليها في بروتوكول مونتريال، ووفق على المستوى الإجمالي لتمويل تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمبلغ 1,250,000 دولار أمريكي مع استبعاد تكاليف دعم الوكالة التي يرد موجز لها في الجدول 7 التالي. ويستند مستوى تمويل تنفيذ هذه الخطة إلى التمويل لمرة واحدة للإزالة المعجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والى نقطة البداية المختارة باستخدام خط أساس محسوب قدره 61.7 طن متري (3.4 طن بقدرات استنفاد الأوزون) وتكاليف التعزيز المؤسسي. ويتضمن الجدول 7 التوزيع المتفق عليه للأموال اللازمة للأنشطة.

الجدول 7: مستوى التمويل المعدل لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بابوا غينيا الجديدة لتحقيق الإزالة المعجلة (بالدولار الأمريكي)

وصف الأنشطة	حكومة ألمانيا (دولار أمريكي)	التمويل النظير (دولار أمريكي)
سياسات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والإنفاذ: • إنفاذ اللوائح • التدريب لموظفي الجمارك وغيرهم من إدارات إنفاذ القانون	85,000	30,000
استثارة الوعي	60,000	85,000
تدريب فنيي الخدمة وتزويدهم بالأدوات	160,000	80,000
احتواء وإعادة استخدام غازات التبريد • إنشاء مراكز إصلاح صغيرة	160,000	5,000
إعادة تهيئة المستخدمين النهائيين/ برنامج الحوافز التجريبي للاستبدال	175,000	490,000
تنسيق ورصد المشروع	160,000	
التعزيز المؤسسي (2011-2025)	450,000	
<b>مجموع المبلغ المطلوب للتمويل</b>	<b>1,250,000</b>	<b>690,000</b>

#### التأثيرات على البيئة

25. سوف تؤدي أنشطة المساعدات التقنية المقترحة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، التي تتضمن تطبيق ممارسات خدمة أفضل، وإنفاذ ضوابط استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، إلى خفض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي تستخدم في خدمة التبريد. فكل كيلوغرام من هذه المادة لا ينبعث نتيجة لممارسات التبريد الأفضل، يسفر عن وفر يقرب من 1.8 طن من معادلات ثاني أكسيد الكربون. وعلى الرغم من أن حساب التأثيرات على البيئة لم يدرج في خطة إدارة الإزالة، فإن الأنشطة التي قررت بابوا غينيا الجديدة ولاسيما مقترحها الخاص بالمضي إلى الانتقال إلى المواد الهيدروكلوروكربونية في قطاع الخدمة وجهودها التي تزيد عن المتوسط في تحسين ممارسات الخدمة والحد من انبعاثات غازات التبريد المرتبطة بها من خلال إعادة استخدام غازات التبريد الخاصة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تشير إلى احتمال أن يتجاوز البلد مستوى 23,237 طنا من معادلات ثاني أكسيد الكربون التي لن تنبعث في الغلاف الجوي حسب التقديرات الواردة في خطة الأعمال للفترة 2011-2014. غير أن الأمانة ليست في هذا الوقت في وضع يسمح لها بأن تضع تقديرات كمية للتأثيرات على المناخ. وقد يتم تحديد التأثيرات عن طريق تقييم تقارير التنفيذ من خلال جملة أمور من بينها مقارنة مستويات غازات التبريد المستخدمة سنويا منذ بداية تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والكميات المبلغة عن غازات

التبريد المسترجعة والمعاد تدويرها، وعدد الفنيين الذين تم تدريبهم والمعدات العاملة بالهيدروكلوروفلوروكربون-22 المعاد تهيئتها.

### التمويل المشترك

26. استجابة للمقرر 39/54(ح) بشأن الحوافز المالية المحتملة، وفرص توافر موارد إضافية للحصول على أقصى منافع بيئية من خطة إدارة الإزالة إعمالاً للفقرة 11(ب) من المقرر 6/XIX الصادر عن الاجتماع التاسع عشر للأطراف، أشارت حكومة بابوا غينيا الجديدة إلى أنه يجري النظر في تخصيص ما يقدر بنحو 690,000 دولار أمريكي من التمويل المشترك في تنفيذ أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وستأتي هذه الأموال من الحكومة ومصادر تمويل أخرى من القطاع الخاص.

### خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2011-2014

27. تطلب حكومة ألمانيا مبلغ 1,250,000 دولار أمريكي زائداً تكاليف الدعم لتنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتزيد القيمة الإجمالية للمبلغ المطلوب البالغ 1,397,500 دولار أمريكي بما في ذلك تكاليف الدعم عن المبلغ الإجمالي الوارد في خطة الأعمال بالنظر إلى أن البلد أدرج التعزيز المؤسسي في خطة إدارة الإزالة.

28. واستناداً إلى الاستهلاك المقدر لخط الأساس للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الخدمة والبالغ 62.6 طن متري، ينبغي أن تكون مخصصات بابوا غينيا الجديدة حتى الإزالة في عام 2020 مبلغ 280,000 دولار أمريكي إعمالاً للمقرر 44/60.

### مشروع الاتفاق

29. يتضمن المرفق الأول بهذه الوثيقة مشروع اتفاق بين حكومة بابوا غينيا الجديدة واللجنة التنفيذية بشأن إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

### التوصية

30. تقدم خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبابوا غينيا الجديدة للنظر بصورة فردية. وقد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر فيما يلي:

(أ) ما إذا كانت توافق، من حيث المبدأ، على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبابوا غينيا الجديدة للفترة من 2011 إلى 2025 بمبلغ 1,397,500 دولار أمريكي تتألف من 1,250,000 دولار أمريكي (شاملة مبلغ 450,000 دولار أمريكي للتعزيز المؤسسي) وتكاليف دعم الوكالة البالغة 147,500 دولار أمريكي لحكومة ألمانيا على أساس الفهم بأنه لن يكون هناك استحقاق آخر للتمويل لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد بعد عام 2025؛

(ب) الإحاطة بأن حكومة بابوا غينيا الجديدة قد وافقت خلال الاجتماع الثالث والستين على تحديد نقطة البداية للخفض التجمعي المستدام لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بخط الأساس التقديري البالغ 3.4 طن بقدرات استنفاد الأوزون الذي حسب باستخدام الاستهلاك الفعلي لعام 2009 والاستهلاك التقديري لعام 2010؛

(ج) ما إذا كانت توافق على مشروع الاتفاق بين حكومة بابوا غينيا الجديدة واللجنة التنفيذية لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على النحو الوارد في المرفق الثاني بهذه الوثيقة؛

(د) أن تطلب من أمانة الصندوق بأن تقوم، بمجرد معرفة بيانات خط الأساس، بتحديث التذييل 2- ألف في الاتفاق لإدراج الأرقام المتعلقة بالاستهلاك الأقصى المسموح به، وأن تبلغ اللجنة

التنفيذية بالتغيير الناشئ عن ذلك في مستويات الاستهلاك الأقصى المسموح به وأي تأثيرات محتملة أخرى ذات صلة على مستوى التمويل المؤهل مع أي تعديلات ينبغي إجراؤها لدى تقديم الشريحة الثانية؛

(هـ) أن توافق على الشريحة الأولى لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبايوا غينيا الجديدة وخطة التنفيذ المقابلة بمبلغ 391,300 دولار أمريكي يتألف من 350,000 دولار أمريكي، وتكاليف دعم الوكالة البالغة 41,300 دولار أمريكي لحكومة ألمانيا.

## المرفق الثاني

### مشروع اتفاق بين حكومة بابوا غينيا الجديدة واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن ازالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة جمهورية بابوا غينيا الجديدة ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة منعومة من أطنان قدرات استنفاد الأوزون قبل حلول 1 يناير / كانون الثاني 2025 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال على أساس أن هذا الرقم سوف يجري تنقيحه مرة واحدة في 2011 عند تحديد خط الأساس للاستهلاك اللازم للامتثال بناء على بيانات المادة 7، مع تعديل التمويل تبعاً لذلك، بموجب المقرر 44/60. على أساس أنه سوف لا تكون أي أهلية للتمويل لأي ازالة للهيدروكلوروفلوروكربون في المستقبل فيما بعد سنة 2025.

2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى": الهدف) باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصف الأفقي 1-3-4 (الاستهلاك المؤهل المتبقي) من كل من المواد.

3- رهناً بامتثال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4- سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل بتكليف من الوكالة المنفذة ذات الصلة من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة للمواد كما يأتي في تاصف 2.1 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") من هذا الاتفاق، على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5 (ب) من هذا الاتفاق.

5- ستمتنع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية قبل 60 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على خطة إدارة ازالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتستثنى السنوات التي يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم خطة عن تنفيذ الشريعة و قدم تقريراً عن تنفيذ الشريعة على هيئة التذييل 4- ألف ("شكل تقرير وخطة تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريعة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة وأن الشرائح الأخرى الموافق عليها قد صرفت بالكامل؛

(د) أن يكون البلد قد قدم إلى اللجنة التنفيذية خطة لتنفيذ الشرائح على هيئة التذييل 4- ألف ("شكل تقرير وخطة تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة تقويمية حتى السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريعة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، بما في ذلك هذه السنة نفسها، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريعة الأخيرة، وأن يكون قد حصل على موافقتها على هذه الخطة؛

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ نشاطات خطة تنفيذ الشريعة السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5- ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب).

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1- ألف. وإعادة التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً في خطة تنفيذ الشريعة وأن توافق عليها اللجنة التنفيذية، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5 (د). وتتعلق التغييرات الرئيسية بإعادة التخصيص التي تؤثر بصورة إجمالية على 30 في المائة أو أكثر من تمويل آخر شريعة موافق عليها، أو المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف، أو التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من هذا الاتفاق. أما إعادة التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة تنفيذ الشريعة الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في التقرير عن تنفيذ الشريعة. وسوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريعة الأخيرة في الخطة.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

( ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

( ) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافقت ألمانيا على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالات المنفذة المشتركة في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في الخطة على النحو المفصل في أول طلب مقدم بشأن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتعديلات الموافق عليها في إطار الطلبات المقدمة بخصوص الشرائح التالية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية بالرسوم المبيّنة في الصف الأفقي 2-2 من التذييل 2- ألف.

11- في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحق له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالمقادير المحددة في التذييل 7-ألف، عن كل طن من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5.

12- لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية و من الوكالة المنفذة الرئيسية لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14- يتم إنجاز خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتتبعات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمامها حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في التذييل 4-ألف (أ) و(ب) و(د) و(هـ) إلى حين إتمامها ما لم تحدد اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15- تنفذ جميع الاتفاقات المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم يتم تعريفها بطريقة مختلفة في الاتفاق.

تذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	3,4

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2025	2022-24	2020	2017-19	2016	2015	2014	2013	2012	2011		
لا ينطبق	0.12	2.21	2.21	3.06	3.06	3.06	3.4	3.4	لا ينطبق	لا ينطبق	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1.1
لا ينطبق	0	0.87	1.39	2.26	2.6	2.94	3.08	3.19	لا ينطبق	لا ينطبق	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1.2
1,250,000			259,000		301,000			340,000		350,000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (ألمانيا) (دولار أمريكي)	2.1
147,500			30,562		35,518			40,120		41,300	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2.2
1,250,000			259,000		301,000			340,000		350,000	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	3.1
147,500			30,562		35,518			40,120		41,300	إجمالي تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	3.2
1,397,500			289,562		336,518			380,120		391,300	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3.3
3.4	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											4.1.1
0	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											4.1.2
0	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											4.1.3

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1 سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في موعد ليس قبل الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

## التذييل 4- ألف : شكل تقرير وخطة تنفيذ الشرائح

1 سوف يتألف تقرير وخطة تنفيذ الشرائح المقدمة من خمسة أجزاء:

- (أ) تقرير مسرود بشأن التقدم المحرز في الشريحة السابقة، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على التغييرات التي تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات خاصة بخطة الشريحة السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛
- (ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛
- (ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها في الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بينها وأخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنة المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما أن الوصف ينبغي أن يحدد أي تنقيحات اعتبر من الضروري إدخالها على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها؛
- (د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بالتقرير والخطة، تدرج في قاعدة للبيانات على الإنترنت. ووفقا للمقررات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالشكل المطلوب، ينبغي تقديم البيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛ كما أنها ستلم بالمعلومات الكمية المتعلقة بأي تنقيحات تجرى على الخطة الشاملة وفقا للفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه. ومع أن المعلومات الكمية غير مطلوبة إلا بالنسبة للسنوات السابقة والمقبلة، سوف يشمل الشكل خيار تقديم معلومات إضافية فيما يتعلق بالسنة الجارية إذا رغب البلد والوكالة المنفذة الرئيسية في ذلك؛
- (هـ) موجز تنفيذي في حوالي خمس فقرات، يلخص المعلومات الواردة في الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.



## التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

- 1 ستعين وحدة الأوزون الوطنية مؤسسة وطنية لرصد جميع أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وستقدم هذه المؤسسة تقارير مرحلية سنوية عن حالة تنفيذ خطة إدارة الإزالة من خلال وحدة الأوزون الوطنية إلى ألمانيا.
- 2 سيجري التحقق من إنجاز أهداف الأداء المحددة في الخطة، بناء على طلب محدد من اللجنة التنفيذية بواسطة شركة محلية مستقلة أو خبراء استشاريون محليين مستقلين تتعاقد معهم ألمانيا.

## التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

- 1 ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تحدد في وثيقة المشروع على النحو التالي:
  - (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة الإزالة الخاصة بالبلد؛
  - (ب) مساعدة البلد في إعداد خطة تنفيذ الشريحة والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛
  - (ج) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشريحة بما يتماشى مع التذييل 4-ألف.
  - (د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط تنفيذ الشرائح المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛
  - (هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بالشرائح والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف وتقارير إتمام المشروعات تمهيدا لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية.
  - (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛
  - (ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛
  - (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من القيام بتنفيذ خطة تنفيذ الشريحة بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
  - (ط) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
  - (ك) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

- 2 بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

## التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1 وفقاً للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولار أمريكي عن كلّ كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.